وهيضا ممكن هذا كله مأخوذ من شرح المشارق لابن ملك ولا ينبغي ان يرجع
قبل الدفن لما روى عن ابي هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم من شهد الجنازة حتى يصلي عليها فله قيراط ومن شهدها حتى تدفن
فله قيراطان قيل وما القيراطان يا رسول الله قال مثل الجبلين العظيمين وهذا
تشبيه للمعنى بالجسم تفهيما رواه البخاري ومسلم وابو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجه وفي رواية مسلم وغيره اصغرهما مثل احد وفي رواية البخاري
من اتبع جنازة مسلم ايمانا واحتسابا وكان معه حتى يصلي عليها ويفرغ من
دفنها فانه يرجع من الاجر بقيراطين كل قيراط مثل احد ومن صلى عليها ثم رجع
قبل ان يدفن فانه يرجع بقيراط قوله ايمانا اي تصديقا بقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم قوله احتسابا اي طلبا لثوابه من الله تعالى لا من خوف ولا من استحياء من الناس
وذكر في حاشية صدر الشريعة لكمال الاسود ولا ينبغي ان يرجع من جنازة حتى
يصلي عليها وبعد ما صلى لا يرجع الا باذن اهل الجنازة وقيل قبل الدفن يسعه
الرجوع بغير اذنهم انتهى وقال ابراهيم الحلبي رحمه الله في شرح منية المصلي ولا ينبغي
ان يرجع حتى يصلي عليها وبعد ما قالوا لا يرجع الا باذن من اهله وفي المحيط الرفق
ان يسعه الرجوع بغير اذنهم وهو الاوجه والاولى وينبغي لمتبعها ان يكون متخشعا
متفكرا في ماله متعظا بالموت وبما يصير اليه الميت ولا يتحدث باحاديث
الدنيا ولا يضحك وسمع ابن مسعود رضي الله عنه رجلا يضحك في
جنازة قال لما تضحك وانت في جنازة لا كلمتك ابدا انتهى كلام ابراهيم الحلبي ويكره
ان يقول الرجل وهو يمشي مع الجنازة استغفروا له غفر الله لكم كذا في الظهيرية
وكذا في التاتارخانية فتاوى قاضيخان اعلموا ايها الاخوان في الدين
ان الذكر جهرا قدام الجنازة منصوص عليه في مذاهب الائمة الاربعة حيث
قال الامام الشهير بابن الهمام عليه رحمة الله الملك العلام في شرح الهداية المسمى
بفتح القدير ويكره لمتبعها رفع الصوت بالذكر والقراءة ويذكر في نفسه انتهى وقال

فان قيل ان الطائفة من المتصوفة
اذا ذكروا الله بين يدي الجنائز
العرف برفع الصوت
والصحيح وان شرع الحجاب لازم
فما يلزم لهم وان لم يمنعوا
الوقت بحالهم ان يمنعهم السلام
اعذر بتعديد شيخ الاسلام
مفتي الانام مرحوم ومغفور له
كمال باشا زاده صورة فتوى
شريف بود

وقال الامام فخر الدين قاضيخان عليه الرحمة والغفران في فتاواه ويكره رفع الصوت بالذكر
فان اراد ان يذكر الله ذكره في نفسه انتهى وقال الامام السرخسي عليه رحمة الله
الملك العلي في محيطه ويكره رفع الصوت بالذكر مخالفة لاهل الكتاب انتهى وذكر في
تحفة الفتاوى ويكره رفع الصوت بالذكر وقراءة القران لانه يشبه صنيع اهل الكتاب
كذا في التجنيس وغيره من المعتبرات انتهى وذكر في التاتارخانية وشرح الطحاوي على متبع
الجنازة الصمت ويكره لهم رفع الصوت بالذكر وقراءة القران وفي الظهيرية فان اراد ان يذكر
في نفسه انتهى وقال ابراهيم الحلبي عليه رحمة الملك العلي في شرح منية المصلي ويكره
رفع الصوت فيها بالذكر وقراءة القران كراهة تحريم انتهى ما ذكره ائمة الحنفية عليهم
الرحمة والمعتبرات وقال وذكر في المنهاج للشافعية ويكره اللغط في الجنازة قال الشيخ
الدميري وهو ارتفاع الصوت لما روى البيهقي ان اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كانوا يكرهون
رفع الصوت عند الجنازة وعند القتال قال الشارح المذكور قال المص الصواب المختار
ما كان النبي عليه السلام من السكون في حال السير بالجنازة فلا يرفع صوت بقراءة ولا
بذكر انتهى ما اختاره الائمة الشافعية رحمهم الله وذكر في الكتاب المسمى بالفروع للحنابلة
ويسن الذكر والقراءة سرا والا والصمت ويكره رفع الصوت ولو بالقراءة اتفاقا لمتبعها
وحرمه جماعة من الحنفية وغيرهم انتهى ما ذكر في كتاب الحنابلة وذكر في الكتاب المسمى
بالمدخل للمالكية وليحذر من هذه البدعة الاخرى التي يفعلها اكثرهم وهي انهم يأتون
بجماعة يسمونهم بالقراء الذاكرين يذكرون امام الجنازة جماعة على صوت واحد يتصنعون
في ذكرهم ويتنطعون به على طرق مختلفة الى اخر قوله فعلم من هذه المنقولات الصحيحة
ان رفع الصوفيين اصواتهم بالذكر قدام الجنازة مكروه في المذاهب الاربعة بل حرام
سنبين حرمته في هذا البحث بوجه آخر على مذاهب الائمة الاربعة ان شاء الله تعالى
فليس للذاكرين من هذا الذكر ثواب لا لمن امرهم ولا للميت اصلا لان الثواب في
ترك المكروه والحرام لا في فعلهما قال الامام العالم الفاضل الكامل الشيخ الشهير
سنان افندي رحمة الله عليه في رسالته المسماة بالرسالة التحقيقية وظهر من

Copyright © King Saud University